

قرار مجلس المنافسة عدد 1/ق/2024 صادر في 19 من جمادى الآخرة 1445 (2 يناير 2024) المتعلق بإحداث المنشأة المشتركة «Neptun Smulders Offshore Renewables» مناصفة من طرف شركتي «Smulders Group NV» و«Meyer Neptun Sàrl».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 19 من جمادى الآخرة 1445 (2 يناير 2024)، وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 189/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 13 من جمادى الأول 1445 (27 نوفمبر 2023)، والمتعلق بإحداث المنشأة المشتركة «Neptun Smulders Offshore Renewables BV» مناصفة من طرف شركتي «Meyer Neptun Sàrl» و«Smulders Group NV»؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 206/2023 بتاريخ 14 من جمادى الأول 1445 (28 نوفمبر 2023) والقاضي بتعيين السيد محمد حمزة ادام مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من جمادى الأول 1445 (4 ديسمبر 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغير المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1445 (29 ديسمبر 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعياد ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المتبعة عنها، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 19 من جمادى الآخرة 1445 (2 يناير 2024) ؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق موقع بين الأطراف بتاريخ 6 يوليو 2023 يحدد بنود وشروط إحداث «Neptun Smulders Offshore Renewables BV» المنوطة المشتركة على الاستقلالية الالزمة للولوج إلى السوق؛ ثالثاً، أن تزاول المنشأة المشتركة أنشطتها بطريقة مستدامة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتماداً على نتائج مسحه التحقيق، فإن المنشأة المشتركة «Neptun Smulders Offshore Renewables BV» تتوفّر على المعايير الالزمة لتمارس بشكل مستدام مهام كيان اقتصادي مستقل، وبالتالي فالعملية تشكّل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه والتي تعرّف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتّبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بالغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المؤسسة الأولى : شركة «Smulders Group NV»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون البلجيكي، مسجلة بالسجل التجاري لمدينة Arendonk تحت عدد 0533.835.144، الكائن مقرها الاجتماعي بمدينة Arendonk ببلجيكا، تنشط دولياً في مشاريع البناء باستعمال الصلب، كما أنها لا تتوفر على أي فرع أو نشاط بالغرب. وهي تابعة لشركة Eiffage S.A، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي مسجلة بالسجل التجاري لمدينة Versailles تحت عدد 802 094 709، تنشط على المستوى الدولي في قطاع البناء عبر عدد من الشركات الفرعية، كما تتوفر على فروع في المغرب بما في ذلك Clemessy Maroc SAS التي تنشط في قطاع الهندسة الكهربائية وشركة Sun'R Maroc SARL المتخصصة في قطاع إنتاج الكهرباء من المصادر المتجددة ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتّبليغ إلى مجلس المنافسة بعرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجذب جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن إحداث منشأة مشتركة يعتبر تركيزاً اقتصادياً حسب مفهوم المادة 11 من القانون رقم 104.12 بتوفّر الشروط التالية : أولاً، عدم وجود روابط بنوية بين الشركات المؤسسة لهذه المنشأة المشتركة؛ ثانياً، أن تخضع المنشأة المحدثة إلى مراقبة مشتركة من طرف شركاتها الأم؛ ثالثاً: أن تمارس المنشأة المشتركة بشكل دائم كافة مهام كيان اقتصادي مستقل ؛

وحيث إن شركة «Meyer Neptun» و «Smulders Group NV» هما كيانان اقتصاديان مستقلان عن بعضهما البعض، فإن الشرط الأول السالف الذكر قد تم استيفاؤه ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي فإن السوق المعنية تبقى ذات بعد عالي، إلا أنه نظرا لنوعية الأنشطة المزاولة من قبل الجهات المعنية وغياب أي تأثير للعملية على الأسواق الوطنية فإن التحديد الجغرافي للسوق المعنية يمكن أن يظل مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي سلبي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية بالعملية، نظراً لعدم وجود أي ترابط أفقى بين أنشطة أطراف عملية التركيز على مستوى السوق الوطنية، كما أنه لا يوجد أي ترابط عمودي أو آثار تكتيكية بين أطراف العملية على مستوى الأسواق سالفة الذكر وطنياً :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق، واستناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإن التحليل التنافسي للأسواق المرجعية المعنية أبان عن أن العملية لن يتربّع عنها أي تأثير سلبي على المنافسة في الأسواق المذكورة أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 189/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1445 (27 نوفمبر 2023) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث المنشأة المشتركة «Neptun Smulders Offshore Renewables BV» مناصفة من طرف شركتي «Smulders Group NV» و «Meyer Neptun Sàrl».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته بتاريخ 19 من جمادى الآخرة 1445 (2 يناير 2024)، بحضور السيد عبد العزيز الطالبي رئيساً للجنة، والسيدين متير مهدي والعيد محسومي، أعضاء.

الإمضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

متير مهدي. العيد محسومي.

- الجهة المؤسسة الثانية: شركة «Meyer Neptun Sàrl»، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة لقانون اللوكسمبورغ، مسجلة بالسجل التجاري لمدينة اللوكسمبورغ تحت عدد B193159، الكائن مقرها الاجتماعي باللوكسيمبورغ، وهي شركة متخصصة في بناء وحدات غرف المحركات العائمة والسفن السياحية النهرية، كما أنها تنشط في بناء السفن المتخصصة مثل العبارات ونقلات الغاز. ولا تتوفر على أي فرع أو نشاط بالمغرب؛

- المنشأة المشتركة : شركة «Neptun Smulders Offshore Renewables BV»، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة سيكون مقرها بمدينة Ritthem، وسيتركز نشاطها على بناء محطات نقل الكهرباء بالتيار المستمر عالي الجهد (Sous-stations de transmission d'électricité en courant continu à haute tension) المنتجة من طرف حقول الطاقة الريحية في البحر (Parcs éoliens offshore).

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحتات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تحقيق تكامل أنشطة طرف في العملية لتطوير عروض تنافسية في مجال إنشاء محطات نقل الكهرباء بالتيار المستمر عالي الجهد المنتجة من طرف حقول الطاقة الريحية في البحر.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق 2.14.652 ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمته، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي كالتالي :

- سوق بناء الجزء السفلي من محطات نقل الكهرباء (Fondation Jacket) المنتجة من طرف حقول الطاقة الريحية في البحر؛

- سوق بناء الجزء العلوي من محطات نقل الكهرباء (Topside) المنتجة من طرف حقول الطاقة الريحية في البحر.